

جامعة الفراهيدي

كلية الادارة والاقتصاد

قسم المالية والمصرفية

المرحلة الثانية

السياسة النقدية



تمهيد :

السياسة النقدية

تعتبر السياسة النقدية من أدوات السياسة الاقتصادية العامة ، تستخدمها الدولة بجانب السياسات الأخرى كالالسياسة المالية والتجارية وسياسة الأجر والأسعار للتأثير على مستوى النشاط الاقتصادي وذلك من خلال تأثيرها على المتغيرات المحورية لهذا النشاط كـ الاستثمار والأسعار والانتاج والدخل .

مفهوم السياسة النقدية :

السياسة النقدية معنیان حيث تعرف بالمعنى الضيق بأنها " الاجراءات التي تستخدمها السلطات النقدية لمراقبة عرض النقد بقصد تحقيق اهداف اقتصادية معينة " ، وعرفت ايضاً بأنها " مجموعة الوسائل التي تتبعها الادارة النقدية لمراقبة عرض النقد بهدف بلوغ هدف اقتصادي معين كهدف الاستخدام الكامل " ، ويتضمن هذا المعنى التوسيع والانكماش بحجم النقد المتداول بقصد بلوغ اهداف محددة ، كما عرفت بأنها " اي عمل واع تقوم به السلطات النقدية لتغيير حجم النقد او التأثير على كلفة الحصول عليه " .

اما السياسة النقدية بمعناها الواسع فتشمل جميع التنظيمات النقدية والمصرفية لما لها من دور مؤثر في مراقبة حجم النقد المتيسر في النظام الاقتصادي ، وهي بذلك تشمل على جميع الاجراءات التي تتخذ من قبل الحكومة والمصرف المركزي والخزينة بقصد التأثير على مقدار و توفير واستعمال النقد والائتمان ، وبالتالي يمكننا ان نعرفها بأنها ذلك العمل الذي يوجه للتأثير على النقد والائتمان وكذلك الاقراض الحكومي اي حجم وتركيب الدين الحكومي .

علاقة السياسة النقدية بالسياسات الاقتصادية الأخرى :

تلعب السياسة النقدية دوراً مهماً إلى جانب فروع السياسة الاقتصادية، بل تتدخل معها بحيث يصبح من الصعوبة التمييز بين الآثار التي تتولد عن الاجراءات النقدية وغير النقدية :

١- السياسة النقدية والسياسة المالية

تلعب السياستان المالية والنقدية دوراً هاماً في إطار السياسة الاقتصادية، وبالتالي تسعى كل منها إلى تحقيق أهداف مشتركة. إلا أن لكل من هاتين السياستين الاجراءات الخاصة بها لتحقيق هذه الأهداف إذ يبرز دور السياسة النقدية من خلال التأثير على عرض النقد وكلفة الائتمان فيما تلعب السياسة المالية دوراً هاماً من خلال إدارة الإيرادات العامة، والنفقات العامة، والدين العام.

وإلى جانب التمييز بين الاجراءات أو العمليات النقدية، والإجراءات المالية فإن التداخل بينهما يتضح من جوانب متعددة.

فتمويل عجز الميزانية عن طريق الاقتراض من المصرف цentralي، وتعامل الحكومة بالسندات الحكومية هي عمليات مالية ذات مدلولات نقدية إذ تؤثر الأولى (تمويل العجز) على السيولة المحلية كما تؤثر الثانية (التعامل بالسندات) على سعر الفائدة في سوق السندات. ومن جانب آخر قد تعتمد قدرة المصرف цentralي للتاثير على عرض النقد على العمليات الجارية لـ الحكومة فعند قيام الحكومة باستبدال الدين قصير الأجل بأخر طويلاً قد تطلب من المصرف цentralي أن يمارس عمليات السوق المفتوحة لتحقيق الاستقرار في سوق السندات.

وفي هذا السياق ترد الاشارة إلى أن معظم الاجراءات الأساسية المتعلقة بالميزانية العامة والدين العام، تبرز تأثيراتها على الوضع النقدي حتى وإن لم تحدد لها أهدافاً نقدية ومن جانب آخر فإن التحول من مصدر ضريبي إلى آخر لا يصنف ضمن اجراءات السياسة النقدية إلا إذا ساهم في التأثير على المستوى العام للأسعار كما ان

تخفيف بعض ابواب النفقات العامة لا يصنف هذا الاجراء في اطار السياسة النقدية الا اذا ادى الى تأثير ملحوظ على جميع الانفاق العام.

وفي اطار تحديد العلاقة بين السياسة النقدية والسياسة المالية لا بد من الاشارة الى الخصوصية التي تميز كل منها على الاخرى وبالتالي تتعكس على مسار دورهما في تحقيق الاهداف على صعيد القطاع المالي والنظام الاقتصادي عموماً.

فمثلاً اتخاذ القرار حول تغيير الضرائب (في اطار السياسة المالية) يستغرق مدة طويلة لاسباب تتعلق بالاجراءات الدستورية والقانونية . الا ان تأثير هذا الاجراء على الانفاق الاستهلاكي يكون سريعاً وتنطبق ذات الخصوصية على الوسائل النوعية للسياسة النقدية وعلى العكس من ذلك فان التغيير في عرض النقد لا تظهر اثاره الا بعد فترة زمنية كما ان التغيير في الانفاق الحكومي يعتبر من اجراءات السياسة المالية التي من الصعوبة تطبيقها لاسباب تتعلق بالمضمون السياسي للانفاق الحكومي كما انه من الصعوبة ايقاف الانفاق على مشاريع خلال مراحل تنفيذها وعادة لا تستخدم السياسة النقدية لتغيير الطلب الكلي على صعيد النظام الاقتصادي فيما اصبح دور السياسة المالية ومنذ سنوات يلعب كقوة دافعة لهذا الطلب .

و عموماً يمكن القول ان هناك تداخلاً بين اجراءات السياسة النقدية واجراءات السياسة المالية الى جانب وجود جوانب للفصل بينهما سواء ما يتعلق بالاجراءات او الخصوصية التي تحدد فاعلية كل منها والتي تميز هذه السياسة عن تلك . ولهذه الاسباب مجتمعة فان غالباً ما يتم الدمج بين السياسيين لأن لكل منها مزايا باتجاه تحقيق الاهداف بل ان التنسيق بينهما يصبح امراً ضرورياً لتجنب المعوقات امام تنفيذ الاجراءات المالية والنقدية .

٢- السياسة النقدية والسياسة الائتمانية

ترتبط السياسة النقدية بالسياسة الائتمانية من خلال كمية الائتمان واسعار الفائدة والتي اصبحت في التاريخ المعاصر تشكل ابرز عناصر النظام النقدي وعلى هذا الاساس فان الاجراءات التي تستهدف التأثير على كمية الائتمان واسعار الفائدة تحدد

قطعاً في إطار السياسة النقدية حتى وإن كانت هذه الاجراءات محددة من قبل الادارات المصرفية (وليس من قبل السلطة النقدية) شريطة ان تكون هذه الاجراءات ذات صيغة شكلية .

ومن ناحية اخرى فان اجراءات السياسة الائتمانية التي تستهدف التأثير على نوع معين من الائتمان وليس على اجمالي الائتمان او التأثير على اسعار الفائدة المحددة على انواع معينة من الائتمان وليس على المستوى العام للاسعار (اسعار الفائدة) قد تؤثر او لا تؤثر على الوضع النقدي عموماً . وبكلام آخر ان تصنيف هذه الاجراءات يعتمد على اهمية انواع الائتمان فمثلاً اذا كان هدف السياسة الائتمانية توجيه الائتمان لتمويل الصادرات لتشجيع عملية التصدير وصولاً الى تحقيق فائض في ميزان المدفوعات فان هذه الاجراءات تقع في إطار السياسة النقدية كما ان تخفيض العمولات واسعار الفائدة المصرفية اذا كان الهدف منه تشجيع العائدات المصرفية وبالتالي التأثير على مكونات عرض النقد من خلال تقليص الطلب على العملية في التداول فان هذا الاجراء هو الاخر يصنف في إطار اجراءات السياسة النقدية فيما تصنف التغييرات في العمولات المصرفية بشكل عام ضمن اطار السياسة الائتمانية التي تعتمدها الادارة المصرفية وفي سياق تحديد المكانة التي تحملها السياسة النقدية في إطار السياسة الاقتصادية يمكن القول بان السياسة الاقتصادية لها "سمة نقدية" "سمة غير نقدية". وقد تعتمد هذه السياسة في تحقيق اهدافها على اجراءات ووسائل تقع خارج إطار النظام النقدي والمصرفي فيما ترتكز السياسة النقدية على الاجراءات التي يتم اتخاذها من خلال النظام النقدي والمصرفي .

ومن الناحية العملية غالباً ما تبرز مشكلة التمييز بين الآثار التي تترجم عن الفروع المختلفة للسياسة الاقتصادية فمثلاً اذا اتخذت وزارة المالية قراراً بزيادة الرواتب والاجور بنسبة ١٠% سنوياً فان هذه السياسة تحدد ضمن سياسة الدخول كما يمكن اعتبارها ضمن السياسة الاقتصادية لمقاومة آثار التضخم الا انها لا تحدد في إطار السياسة النقدية .

وكمثال اخر- اذا فرضت وزارة المالية رسوم كمركية على نوعين من السلع المستوردة فلذا كان الطلب على هاتين المستعدين غير مرن فان الاجراء في اطار السياسة المالية سيحقق زيادة في الایيرادات العامة . اما اذا كان الطلب مرنًا فان هذا الاجراء سيؤدي الى تخفيض الواردات وبالتالي سيتحقق فائض في ميزان المدفوعات والذي غالباً ما يعتبر هدفاً للسياسة النقدية .

اهداف السياسة النقدية

ا- الاهداف العامة للسياسة النقدية :

أ- استقرار مستوى الاسعار :

وتعتبر من اهم اهداف السياسة النقدية اذ تسعى كل دولة الى تلافي التضخم ومكافحته وفي نفس الوقت علاج احتمال حدوث الكساد والركود ان وجد وتصبح مهمة السلطة النقدية احتواء تحركات مستوى الاسعار الى اقل مستوى لها ،كما ويعده استقرار مستوى الاسعار العام هو الهدف المقصود من سياسة البنك المركزي في الرقابة على الائتمان واستقرار مستوى الامinar واخيراً الاستقرار في قيمة النقود كذلك يعتبر الاستقرار في مستوى الاسعار امر مرغوب فيه طالما انه يؤدي الى القضاء على الاختلال في توزيع الدخل والثروة وتخصيص الموارد الاقتصادية .

ب- تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وتحسين قيمة العملة :

تسعي جميع البلدان مهما اختلفت درجة تطورها الاقتصادي الى جعل ميزان المدفوعات يعمل لصالحها من اجل المحافظة على ما لديها من احتياطيات من العملات الصعبة ومخزونها الذهبي ،فالعجز في ميزان المدفوعات يعني ان البلد يدفع اكثر مما يستلم بصورة مستمرة بالعملة الاجنبية وعليه فلا يمكن تغطية هذا العجز الا بالسحب من احتياطيات النقد الاجنبي او ببيع بعض الموجودات او عن طريق الاقتراض او الحصول على بعض المنح والاعانات مع ما يتربى على ذلك من آثار سلبية في قيمة العملة الوطنية في الخارج كذلك وتنم المساهمة في تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وتحسين قيمة العملة في اطار اتباع سياسة تحرير او

تعويم سعر الصرف في ظل السيطرة على التضخم وتحقيق الاستقرار السعري الذي يحافظ بدوره على قيمة العملة من التدهور .

جـ- تحقيق اعلى مستوى للاستخدام :

ان تحقيق اعلى مستوى للاستخدام هدف واضح لأي سياسة اقتصاد كلي وكل شخص يريد تجنب البطالة الضخمة بغض النظر عما اذا كان العبر في ذلك هو التركيز على الشقاء الانساني الذي تخلفه مثل هذه البطالة او على خسارة تبديد الناتج الذي تشير اليه ،ويراد من ضمان مستوى مرتفع من التشغيل هو ان تحرص السلطات النقدية على تثبيت النشاط الاقتصادي عند اعلى مستوى ممكن من التوظيف للموارد الطبيعية والبشرية واتخاذ جميع الاجراءات الكفيلة بحيث تجنب الاقتصاد من البطالة وما يرافقها من اضطرابات اقتصادية واجتماعية ومن هذه الاجراءات رفع حجم الطلب الكلي الى المستوى المطلوب لتوظيف الموارد الانتاجية غير المستعملة اقتصادياً وتحقيق اعلى مستوى من الاستخدام .

دـ- تحقيق معدل نمو اقتصادي مرتفع :

تشعى الدول الصناعية بصورة عامة والدول النامية بصورة خاصة الى تحقيق معدلات نمو اقتصادي عالية والذي يراد من ورائها تحقيق زيادة مستمرة وملائمة في معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي الحقيقي للبلد او في متوسط دخل الفرد الحقيقي وتعتمد الحكومات الى بلوغ هذا الهدف بغية اشباع حاجات الافراد ورفع مستوى رفاهيتهم وتحسين وضع ميزان المدفوعات ،ان تشجيع النمو الاقتصادي وتحقيق التنمية في مجتمع ما يتطلب تحقيق تراكم رأسمال يأتى عن طريق زيادة الاستثمار ولكن كيف يمكن للسياسة النقدية في الدول النامية ان تسهم في زيادة معدلات الاستثمار اللازمة لتحقيق النمو والتنمية الاقتصادية؟ كما هو معروف ان من المزايا الرئيسية للأفراد في الدول النامية اتجاههم نحو الاحتفاظ بالنقود في شكلها السائل ويعود ذلك لعدم تقميم بالاشكال الاخرى للنقد وعدم نمو وتطور العادات المصرفية لديهم وهنا يأتي دور السياسة النقدية التي يجب على البنك المركزي اتخاذها لدفع الافراد باتجاه التخلی عن مكتنزاتهم للمستثمرين وهناك عدة

وذلك لدفعهم بهذا الاتجاه منها، رفع معدلات التضخم بحسب قليلة اذ ان التضخم يعني انخفاض القدرة الشرائية للاموال التي يكتنزها الافراد وهذا سيدفع الافراد نحو محاولة التخلص من هذه السيولة بالشكل الذي يكفل عدم ضعف قدرتها الشرائية فيتحم نحو الاستثمار بالسندات الحكومية او بالسلع الحقيقة او باي شكل اخر وكذلك رفع سعر الفائدة على الودائع في المصادر التجارية مما يغرى الافراد بتحقيق ربح مضمون وبمخاطر قليلة وهذا ما يتاسب مع شروط الافراد في الدول النامية لتخلي عن مكتنزاهم ووضعها في البنوك التجارية على شكل ودائع آجلة او تحت الطلب.

هـ - المساهمة في تطوير المؤسسات المصرفية والمالية والاسواق التي تعامل فيها هذه المؤسسات (السوق المالي والنقد) وبما يخدم تطوير الاقتصاد الوطني

٢- الادهاف الوسيطة والتشغيلية :

وتعرف بأنها مجموعة متغيرات تمثل حلقة الوصل بين ادوات السياسة النقدية والاهداف النهائية وتعتبر هذه الاهداف وسيطة لأنها ليست بالاهداف النهائية ولكنها حلقة في سلسلة تربط التلاعب بالادوات الاساسية مع تحقيق الاهداف النهائية حيث انه من غير المتوقع ان تصل اثار اجراءات الادوات المستخدمة الى الاهداف التي تسعى السلطة النقدية الى تحقيقها الا بعد فترة تتراوح بين السنة والستين و ذلك حسب طبيعة الاقتصاد وعقود العمل المطبقة فيه بالإضافة الى مرونة الاسعار وسرعة استبدال وتداول السلع وتأخذ السلطات النقدية ذلك التباطؤ في الاعتبار عند وضع اجراءاتها بحيث تعكف على مراقبة اغراض وسيطة ترتبط ارتباطاً وثيقاً باهدافها النهائية للاطمئنان الى ان الآثار المنتظرة من استخدام الادوات للوصول الى الاهداف تسير في الاتجاه الصحيح، ويلاحظ انه من الممكن ان يتأخر اثر التغير في ادوات السياسة على الهدف الوسيط ايضاً وذلك طبقاً لطبيعة علاقه الاخير بالادوات نفسها وفي هذه الحالة تستعين السلطات النقدية بما يسمى بالهدف التشغيلي كوسيلط بين الادوات النقدية والهدف الوسيط ويختلف الهدف التشغيلي عن الهدف الوسيط في سرعة تجاوبه للتغير الادوات النقدية مثل سعر الفائدة على الودائع قصيرة الاجل وتركز السياسة النقدية على هدف وسيط واحد والذي يكون عادة لما

متغيراً سعرياً مثل (سعر الصرف، سعر الفائدة طويلاً الأجل، معدل التضخم) أو متغيراً كمياً مثل (المجاميع النقدية، مجموع الائتمان، الدخل الاسمي).

معوقات السياسة النقدية

يتطلب لتحقيق أهداف السياسة النقدية مدة زمنية من الصعوبة التكهن بمنها والتغيرات فيها وتبدياً هذه المدة منذ ظهور الحاجة لتنفيذ سياسة نقدية معينة وحتى تحقيق الهدف النهائي المحددة لهذه السياسة وهذا ما يعرف بالتباطؤات الزمنية في السياسة النقدية والذي قد يحصل اثناءها انعكاساً في المسار الاقتصادي بحيث تصبح الاجراءات التي تم تنفيذها لتحقيق هدفاً معيناً غير متناسبة مع الاوضاع المستجدة والهدف المحتمل، اي انه من الممكن ان تكون السياسة النقدية ذات اثر مضاد وعامل عدم استقرار . وعليه فان السياسة النقدية لا تكفي ان تكون فعالة فقط وإنما يجب ان تؤثر في النشاط الاقتصادي ضمن مدة زمنية اقصر بالمقارنة مع طول مرحلة الدورة التي قد ينبع عن خلالها مسار الدورة الاقتصادية في حالة انعدام اجراءات السياسة النقدية المتبعة .

وهناك عدة مدد للتباطؤ الزمني اثناء المدة الاجمالية منذ ظهور الحاجة لاعتماد سياسة معينة وحتى ظهور آثار تلك السياسة المنفذة وهي :

١- مدة التباطؤ الزمني بين وقوع الحدث الاقتصادي ورصد وملحوظة ذلك الحدث من قبل السلطة النقدية ويطلق على هذه المدة بتباطؤ الملاحظة او المشاهدة . فالمتغيرات الاقتصادية تلاحظ اثناء مدد زمنية مختلفة كأن تكون اسبوعية مثل عرض النقد او شهرية كمعدل البطالة في حين ان الناتج المحلي يتم رصده فصلياً وهكذا وبسبب هذه المدة من التأخير الزمني فان صانعي السياسة لا يكونون متأكدين بشكل دقيق عند اي نقطة زمنية حول اتخاذ اجراء معين بخصوص معالجة الحالة الجارية في الاقتصاد .

٢- مدة التأخير الزمني بين مشاهدة الظاهرة الاقتصادية والقدرة على تفسير تلك الظاهرة عن طريق البيانات والمعلومات المتجمعة بخصوصها والتي تتيح للمختصين التأكيد من كون المشاهدة تمثل اتجاهها جيداً يتحرك نحوه الاقتصاد

وليس مجرد تغيرات عشوائية غير مسبوقة ويشار إلى هذه المدة الزمنية بمدة تباطؤ التفسير.

٣- المدة الزمنية المستغرقة بين المشاهدة والتفسير من تاريخه واتخاذ أو صنع القرار حول اجراء السياسة المطلوب من ناحية أخرى ويطلق على هذه المدة بـ تباطؤ القرار او تباطؤ الاجراء او العمل اي الوقت المستغرق بين ادراك الحاجة لاجراء معين للسياسة واتخاذ الاجراء فعلياً.

٤- مدة التباطؤ الزمني الممتدة بين اتخاذ القرار وتطبيق الاجراء السياسة النقدية فعلاً ويطلق على هذه المدة بـ تباطؤ التطبيق او التنفيذ.

٥- المدة الزمنية المستغرقة من تطبيق اجراء السياسة النقدية وحتى ظهور آثاره في تغيرات الاهداف للسياسة الاقتصادية عامة والسياسة النقدية بشكل خاص ويشار إلى هذه المدة بـ تباطؤ التأثير وضمن هذه المدة يمكن تمييز مرحلتين من التباطؤات الزمنية الخاصة بالتأثير على الاهداف هما:-

أ- التأثيرات الفورية : وهي التغيرات الناجمة عن اجراءات السياسة والحدثة فوراً في الاهداف والمتغيرات المختلفة كالتأثير الفوري الحاصل في الاساس او القاعدة النقدية والناجم عن عمليات السوق المفتوحة.

ب- التأثير الحركي : وهي التأثيرات التي تتطرق وتأخذ مجالها عن طريق استجابة قطاعي الافراد والمشاريع لأنماط اجراءات السياسة المنفذة ويكون تقييم وتحديد هذا النوع من التأثيرات صعباً وفيه اختلاف اذ تكون مدة التباطؤات طويلة كتلك الفترة الزمنية المستغرقة بين تنفيذ عمليات السوق المفتوحة وبين التغير في الناتج المحلي الاجمالي الحقيقي .

٢٠
مما يعينك لأهدافك لوسطتك
للسياستة لتنفيذها

في استخدم الأهداف لوسطتك وعمور ثلاثة وعما يعينك في:
ـ تقدير ستراتيجية لبناء ميزاني

① القابلية للقياس:

هنري ماكمانك تقول السياستة لتنفيذها لقيمة لسيف لوسطتك أحلا
نه السياستة لتنفيذها، مما يعني خارج أن تطورت الأمور تخرج
لزيادة بعض التقدى بسبباً (١)، إذا لم يكن لديك من الوسائل ما يعينك
من القواسم لسيف والذى عرض التقدى؟

ويلاحظ أن البيانات عن طبقات الاصناف مثل بعض التقدى وأسعار
الفاوقة ولنا في المقام لإيجاد تأثير تأثير حامد بعد مرور موسم زراعة وتحريض
نباتي في البلدان المتوجهة، وفي الولايات المتقدة على سبيل مثال يمكن
الحصول على بيانات الخامسة بالطبقات التنفيذية عند تأثير حامد بعد
مرور أسبوعين فقط من هذا التاريخ، أما بيانات الخامسة بأسعار
الفاوقة خلاصاً يطلب الأصر حامد وقت تغيرها التي يمكن الحصول عليها
وهي القابلة بعد أن تبيانات الخامسة بالطبقات أو الأهداف لجزء من
السياستة لتنفيذها مثل لنا في المقام إيجاد حساب رأس المال بعد
سنوي ولونه حامد بعد مرور شهر تقريباً. واستناداً إلى
ما يعيون فإنه يمكن على أسعار الفائدة والجاء في التنفيذ طلب اهداف

سيطة بلاغة لذكرى على الراحته ازواجه للسياسة ذات انتقالية مثل الماء
لأن الإجمالي يكفي أن يعم اساراته وآمنة وسلامة نسباً عن
صار السياسة التي يصرها البنك المركزي.

وتحتاج أسعار لفائدة سرعة تصاين حمازنة بالمعابر لغير
الكتابات (M₁, M₂, M₃) ولذا غالباً ما تفضل حافلات بسيطة
بالسيارات عن أسعار لفائدة سرعة حمازنة بعد مرحلة حصة جيداً (أي
لأن حمازنة في حال) كما أنه تجاوزاً يتم بجعل الازدحام عن طريق
النفريات الأخرى، إلا أنه أسعار لفائدة هذه والتي يمكن لها
عليها رسائل وروابط هي أسعار لفائدة الإسمية والتي تعد ممدة
(غير ممدة) للتلافت لتحقيقية للارتفاع والر

شمعون بن يعقوب

تحت موسى لآخر تحات طايرته حتى تغيرت في ظاهر المحيي للأجنبى . واعتبر اسفله تحات المتألف
المفضي للإمراض المترافق له فائدة طفيف (بمعرفة لفترة لا يزيد بعده يوم واحد لتفهم المفقرة) .
والمقام أن تصريح على قضايا دينهم لمعرفة لفترة كافية بعد أيام بالغ لهم عبولة حيث لا يوجد بعد
بعد طریق مباشر لقياس عمل لتفهم المفقرة نسبية للصعوبات التي تحيط بعمليات قضايا أبعاد
الفائدة والمفيدة للبلية لتفريغ غالباً ما يتغير تحرير أي نوع من هذه لمتغيرات أضطرل للعلم
حالاته سبط.

٢) القراءة على الحكم : هذه بعض طرق أو أسلوبات لوصيطة بور على خوجه ينبغي أن يتم
الذكى طرائق بالقراءة على الحكم بز المحرف والتاثير على هذا المكتن لارى لبس طرائق
ما يمكنه من الحكم في المحرف لوصيطة لأن يستطيع تحويل مسار السياسات لتفريغها إذا ما أتيت
بعد حدة أن تتطور الأحوال آخرت تمام طلاقها . وربما بعض الأوضاعيات أن ظاهر المفقرة
الأجنبى ليس عليه أن يقبل المحرف وصيطة إلا أن قراءة لبيان طرائق على الحكم لمباشر
حيث يقدر وحدة ومن ثم ذات استدامة المحرف وصيطة أن يغير لبيان طرائق كثيراً في
رسم وتنفيذ السياسات لتفريغها .

ولذا غالباً ما تفضل لمتغيرات لتفريغة للبلية وأبعاد المفادة طلاب سبط نسبية لـ
يتبع بذلك طرائق من قراءة المحرف على الحكم في هذه لمتغيرات أو المحرف .

٣) احتمالية لتأثير على الطرف لازمات السياسات لتفريغة : يمكن لقول أن هذا المصادر
لحومن المسوارات التي يجب أن يتميز بطرائق لوصيطة ، ولكنها تأثير على المفقرة
ذلك فالمعنى أن المفقرة لم تدرك كل المفاصيل التي تأثر على المفقرة على المفقرة

ذلك حسنه لتفاضل ومستوى العام للأسعار، إذ يرى خبراء أن بعض المفاسد التي تثيرها
هي خبراء آخرين.

معايير اختيار الأدلة لتشخيصها:
بعيداً عن اختيار الأدلة لتشخيصها على نفس معايير التقييم
في اختيار الأدلة لمعرفة.

والحقيقة أن الأدلة لمعرفة طالبها إلا الأدلة الزائدة للأدلة لتشخيصها، وفيما لا يضر
إذا ما يفضل لزينة لتشخيصها لذكراً فرقها على لتأثيرها في الأدلة لمعرفة، فضلًا بدل ذلك
إذا ما كان الأدلة لمعرفة بمعرفة فإن شرطها أن تُغيّر أو تُغير طريقة لتشخيصها
بعذمهم نظرًا للعلاقة الموثقة بين المقدمة، أما إذا كان الأدلة لمعرفة بمعرفة لمعرفة
فإن نسبة الأدلة المقدمة التي لها تأثير على الأدلة لتشخيصها للأدلة.

والأدلة:
أن هناك نوعين من الأدلة ثلاثة معايير جعل بين أوراقه لمعايير المقدمة والأدلة
الزيادة وما الأدلة لتشخيصها (الأدلة للأدلة) والأدلة لمعرفة، أما أوراقه لمعايير
المقدمة التي يستلزمها إثباتها في لتأثيرها على الأدلة لتشخيصها من خلال الأدلة
الأدلة والأدلة لمعرفة فهو ليس بمقدمة نسبة الأدلة المقدمة التي لها تأثير
لأدلة المقدمة.

الإيجاد حيث في إدارة لسياسة إنقذية من سلسلة أسباب المازق:

إنقذية (لا لا راحظنا سابقاً) إلى السياسة التي تصرف إلى إكمام في الأوضاع الإنقذية لأنها ناتجة في الدولة، تجيئاً لأهداف اقتصادية معينة، تشمل أموراً (جفنة عامة) هي أصله لارتفاع الأسعار وتحفظ على بحثة إعلان، وزراعة جم لباقي حقول القوي، ورفع تكلفة التشغيل للحالة، وتوزع طبقات في الجهة -- الح، وذلك استناداً لأدوات معينة مباشرة وغير مباشرة.

لذا نختلف في المعرفة لسياسة إنقذية بآراء ملحوظة مصوّلة بالتطور الاقتصادي، ثم يدخل المعرفة طالبي، ولسياسات الاقتصاديين والآليات لأفراد الدولة من جانبها، وبآراء ملحوظة لأهل الإنقذة التي تبرأ لدولته من جانب آخر، وحيث في هذه الأدلة المعاصرة إيجاد لسياسة إنقذية، وطبعاته لأدوات الوجه استناداً إلى ذلك حلوله لتحقيق الغرض المنشود.

وكان التمييز بين إيجاد الدين وبين إيجاد لسياسة إنقذية أم هو نوعي ولا هو نوعي فالإيجاد النوعي يعني أن إكمام في جميع وسائل لربح يجب أن يتحقق في زراعة الشامل الاقتصادي، حتى لو أدى إلى ارتفاع قصبي في صغار المصنعين، بينما بالطبع إلى زيادة الأسعار، إلا أنه سيردي في نفس الوقت إلى زيادة لفترة

للمؤشرات، وزيادة لطلب الاستفتاء، وتقدير حجم الضرائب، لهذا لا ينبع إلّا
ذاتاً لم ينبع ميزانيته بزيادة جم وسائل الرفع، وضفخ سعر الفائدة وتشييع المأتمان.
ولذا ما ينبع تقديره إذا مازلت له مطالبات لتغطية انتدامك، إنما ينبع من صدر
لتفهم زيادته في لا سعار تقاربها فيما مطالبتها بزيادة الأجرور فما زالت تعمد من ثم إلى
تقدير جم الإنفاق، وذرع انبثاق ميزانيته إلى إنفاق جم وسائل الرفع، وتقدير المأتمان
في ذاته لتشييع الأجرور ولا سعار، وتقدير إبله ميزانياته بفتح سعر
المأتمة لتشييع الأفراد على الإيجار، ولما زالت من جم إسراعه.

حيث إن ميزانيته بوجهه السياسي لتفويتاته في أمد لإيجارهين، إلا ما يتحقق على طبق
الآن على ذلك تقييراً وليبي توقف بدورها على الصعود من أحوال الإنفاق
والسياسة، ومن خلالها يتم اختيار الأداء التي سيتم واقعه إيجاره، السياسي ذات
آلات السياسية لتفويتاته عما كان له ميزانيته (بفرض تقييم المفهوم)
صيغة خاصته على سيرورة إيجاره، فهو يحكم بالطالي في جم وسائل
الذى ينبعه تعمد إيجاره، وفي سيرورة عامله أو أجله لتفويتاته
وكان له هذه الآلات ميزانيته في ذات الوقت من ذاته وتجري إيجاره
الجاري في عملية طغى المأتمان.

فيما يتصور ميزانية وعالية آلات السياسية لتفويتاته

لي تتحقق أهداف السياسة إن تم إلزامها بأعلى مستوى المعايير، لا يتحقق سعر
البضائع من ميزانية الفعالية لإنجازاته.

فالمرونة تعني إمكانية تغيير الأدوات إذا حاطرت طبيعة ذلك، ولكن
لأنه يجب أن يكون مستوى ذلك في أي وقت، فهو لو استثنى من الضخورة
أن يتم التغير في ذات اليوم. كذلك تعني مرونة إمكانية أن يكون الاستثناء
لهذه الأدوات بما يتعلمه جرور، أو يتعلمه قصوع وعاص
على أسع نطاق. كذلك ذات مرونة تستلزم أن يكون الاستثناء لهذا الأدوات
(بعض الأدوات) بناء على معاييره الذاتية، برأسه أنه يأتي تلك
الممارسة من بواهه أمن غيرها. أمضها تستلزم المرونة إمكانه لبيانه
الاستقلالية لطبيعته وطبيعته في التصرف وإتخاذ القرار بسيطة.

والفعالية تعني أن الأدوات يجب أن تكون قادرة على فعل أمثل لسياسة مفترضة
بسريعة وفعالية لآمانة أطمأن تمامًا على وظيفتها والتأكد من توقيتها ككل. كذلك
تعنى لفعالية صرامة صيانته لذمة الأدوات جودة عمله من حيث جودة
أي إضطراب أو تشويه لعملية الوساطة المالية. كذلك تعنى لفعالية صرامة
أن تدعم هذه الأدوات لغايات انتهاج التفاوض بين أجهزة لميزانية والمالية محلية. كذلك
ذات لفعالية هي أن تكون لسياسة إنقاذية جاشرة وفعالة وسيرة لغز

دِرْجَاتُ

ولذا اعانته لاترک بانه مجالاً اسنيم اقتصاداته لتفريحه بخليفة ادريس طاروسايليرها
الضيافة خبر و اكمله بعد خنيف لبلدانه النامية وبالتالي مانع خعالله اسياساته
التفريح في لندن لخفيته اكمله كيس و خصوصة اذنر ولا تكفي له ولها
في تقييم الموقف لتفريحه للاقتصاداته و احاطاته بالاملاك عمر للاقتصاداته بل تتفرض
عمرات الموضع لتفعيم انتصرت اسياساته لتفريحه بسياساته المالية تمارها، وتفشي
من اذنر صادر خبر دفع عاليها. فالمرجع افضل لازماهين خطيئته كتفريحه لتفريحه للاقتصاداته
و اذنر صادر خبر دفع عاليها.

~~النظام السياسي في تسعينيات القرن العشرين: المفهوم والذات~~

أ. تجربة نير الماشية: وهي تجربة على إثبات تفون لهذا

الخاتمة، لأوراقه والأعمال الفنية لرسائليه وهي، سياسة يغير اعادة تضييم (الذي يمور

الإدراكي لغير المعاونين (ولم يُؤشر في تقييم لفروعه لغيري)، ولذا اتّساع رحمة
التساءلات التي تتجاهل إلى حدٍ من دراسة الحالات، مثل، حادث الإعنة النسبية للأومن

الأدوات السابقة؟ وحمل مختلف هذه الأدبيات عن ذات لآخر؟ أو حنّ إيقاد لآخر
والي آخر، لبيانه لبيانه، ولبيانه، بمعنى إسقاطه، وإسقاطه، بأدواته، بأدواته

وَكَيْفَ يَعْلَمُ أَنْ تَسْتَعْفِنَ لِبَنَىٰ مَلَكَىٰ الْأَدْرَىٰ بِالسَّابِقَةِ لِتَحْمِيلِكُنَا إِلَهَ فَأَوْزَالَكُنَا

وتحزنت لهن لفقرة رابعة لإيجازيتها على المسئولية أعلاه وأعلاه وحالاته بأجهزة على الورق المذكورة
يمكن أن تلقي بكم ملخصة لنقدية في الآثار على النشاط الاقتصادي وجهة عام.

٩- وبما سمعت بغير اعارة لضم وسعت لفظها:

سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَسَّةً فِي تَجْزِيتِ سَعْدٍ لِنَحْمَمِ الَّتِي تَوَسَّرُ

كلّ عجم المعرفي بمحضه والمرجع لنقده، وتمثّل أعيانه ملهمت سير احاديث طفول سحر

على أحسن، إذا حانقت السلطة لغيرها إنعاش الاقتصاد المصري (سياسة توسيعية) وحالات
مالية لاردة التي يفرض لها، خارج تأثيرها، تضييق سعر لغائمة لسائد، عن طريق تضييق سعر
إعادة كفم سعر لغائمة، لأمر الذي يقلل تكلفة الدولار لمصراف الجارى على المنفعة لساياد
والصيادات لغيرها لارتفاع (عائدية من المعرفة بضرره من لبيك لارى)، مما يخدم لصالحة
الجارى إلى تضييق سعر لغائمة على المعرفة التي تغير العادات والتى لو دفع لها ضرر، ولو جائى
المؤذن بوجبة لإعمالها زياجه لطلب عادل لارتفاع، لكنها بالاستقرار فى وجهه لمنشأ
الاستقرار المخالف، وبروز نزد حجم الاستخدام للذهب تبعاً لذاته نزد بضرر لغير لبيك لارى
على أسماءه تم على نطاق واسع في الارتفاع ويزداد سعره المنفعة، وكلما كانت تضييق سعر لغاء
على لوائح باشرتها، يرتفع تلك لوائح باشرتها السجدة الشاملة في الاستقرار، والآن اتساع
سياسة تخدير سعر إعادة كفم سعر لغائمة في تقليل لارتفاعات أخرى سعر لغائمة، وهو
الحالات التي يفرض لها الاقتصاد الضرر، حالات انتقام اوصالة لاردة.

وقد رأت مباحثات كبيرة حول هذه الحالات سياسة سعر إعادة كفم سعر لغائمة توصلت
至此 لبيك لارى في إسقاط هذه الأدوات لغيرها للحفاظ على الارتفاع، ولتفادي على المصارف
الجارى لتغيير سياسة الارتفاع، فصرحت بجريدة أن تخدير سعر إعادة كفم سعر
الغائمة حتى قبل لبيك لارى، لا يزال ديناً وسرقة على أسعار لغائمة التي تطبق
المصارف الجارى في تعاملها مع مخفيين ورجال الإذلال، وأنه لم يجد له مصارف الجارى لا يغير
سعر لغائمة لبيك لبيك، رغم أنه شرط تخدير وتحقيق سعر إعادة كفم سعر الغائمة لمنشأ

لدى، ودخلت لعدم تأثير سياسة تخفيض سعر إعادة تحكم وسعر لفائدة على المصارف طلاق لنقدية المصارف التجارية بمقدار ما يعادل مصارف التجارية المخاطر باسمها مرات نقدية / مراتي، وبعدها عن لازم بسياسة البنك المركزي.

ومن ناحية عملية، فإن سياسة سعر إعادة تحكم وسعر لفائدة تأخذ دوراً كبيراً من العمل في السياسة، كالتالي، إذا امطررت مصارف التجارية، نتيجة لعملة لأهميات لنقدية الموجهة لغير المدخر إلى البنك المركزي، مما ينجم بعض حالات من الأوضاع المالية، أو الإضرار من البنك المركزي. وتؤدي هذه سياسة غالباً في حالة فتح سعر إعادة تحكم وسعر الفائدة لأن حماوكاله في مخفض سعر إعادة تحكم وسعر لفائدة في تصريح الأدوات المالية في كل حالة، وفي حالة إقليمة، مما ينطوي على مصارف التجارية إلى تخفيض سعر إعادة تحكم وسعر الفائدة على أنه مؤسسة كشف إيجاد ونيل سلطنة لنقدية خيراً، إذا كانت بوفتنج السياسة لنقدية لتوسيعه أو لإنكماشة.

ختام حابعد إلى أن سياسة سعر إعادة تحكم وسعر لفائدة لم تقتصر في الوقت الراهن على تغيير مستوى دينار أمانة مصارف التجارية، بل هي عن إيجاد سلطنة لنقدية في إثبات سياسة، وأنه دعوة، إلا أنه يظل له لنه سياسة دور حاصل إلى جانب أوسائل والأدوات لنقدية للأدوات السياسية لنقدية.

ج. سياسة عمليات السوق المقرونة:

تقتصر عمليات السوق المقرونة بأهداف حكومات سياسة لنقدية بل أن لها في إثبات لآثاره، وتبعد التغير فيها عارضه من تأثير

على الأوضاع طبیات لغيرها أبداً، وفي أصواتي لذى بعد بأصواتي لغيرها
درء المفروض. وكانت تلك ممارسة لذى غيرها على ملوكه؟ أو ما هي حالاته أو الأعراض
التي قد تدخل لذى ممارسة ملوكه لغيره؟

يرى في هذا الصدد شأن من العمليات، عمليات دينياً كثيرة، عمليات دخانية للسوق المفتوح
والعمليات الدينية للسوق المفتوح، هي عمليات التي يمارسها لذى لذى برفقة لغيره على
مستوى أرضه إنفراداً، أي تغيير حجم الأوضاع طبیات لغيرها لدى لذى، أو عمليات لذى غيره
من تلك العمليات التي يمارسها لذى لذى حماية وضمان المعرفة، أو معاملة، أو
مكانته إذا استمر، أنه سبب حالة من عدم الاستقرار عدم التأثير، مثل الإشار لهما جاءت
هذه القيمة السريعة، وبالتالي لوقعه في لذى لذى.

ويعامل لذى لذى في عمليات السوق المفتوحة في المسارات الجلوبيات وأنواعها خزانة
جبل عاص، وفي آخر ذات خزانة بوجهها، وتركت معظم صادراته لذى لذى
في أنواعها خزانة نظرًا لأنها الأعلى درجة في سوقها ولذى حماي في تلك الرايا، إضافةً
إلى أنها تتبع بالضرورة على اتصافها بحجم لذى لذى لم يدار لذى لذى لذى دون مرور
أذنيات وأوساط في أسعارها، وبالتالي لا يرى تلك طبادات إلى الإخلال بحالات
السوق أو اضطرابه.

تتحقق هذه الآية بهذه السياسة على أيدي:

في مالك الحد، أرکساد وحايموا به من اكتافه في مستوى إنشام الأصحاب، عند

جليع زبقة لإنفصاله، يدخل البنك المركزي لسوق النقيرة مثقباً بغير انتدابه للأوراق المالية
شاملة شيئاً مسحوب على البنك المركزي يحمل عليه الجائمه، وهو كان فرعاً أو مركزاً
أو صنعاً، يوضح موقع الصانع لهذا الشيء لدى المصرف الجاري الذي يقام عمله متعدد
الوجه بمقدار الشيء، متعدد الشيئات حتى التفصيل. ومنها يضم المصرف الجاري الشيء
المذكور إلى البنك المركزي للتفصيل، فيتم لهذا الأصل نشراته ودفع المصرف الجاري المحفظة
لديه، متعدد الأصيارات لنقيرته لدى البنك المركزي، وبالتالي يخرج بأوطال
المصرف الجاري أنه غير حجم الاتهام بمقدار غير ممدة أضعاف قدر إزدواجية
في الأصيارات لنقيرته لدى البنك المركزي، كذلك يتطلب لهذا الحال إذا طرد
البائع مصرفه الجاري، وكذلك يتسع لها مصرف الجاري في صنع الاتهام والفرض العالى، وهو
ما يجري إلى زبقة لغوة لسريرته في المتضاد المعموى، متعدد وبالتالي الإنفصال اللي في
المجمع.

عليه أطعن من ذلك، عن طبيعاني لاستصحابه حالته إنما حصلت لاستخدام الأصيارات، وهو
التفريح وإنما الأسد، ذات البنك المركزي يدخل لسوق لنقيرته بأدلة البعض لبيانه للأوراق
والأسهم المالية، مما يدلل الأصيارات لنقيرته المحفظة لدى المصارف الجاريات، مما يقع الأصياد
إلى تضليل الاتهامات والفرض العالى بمقدار غير ممدة أضعاف قدر لافتراض في الأصيارات
النقيرية، ولو حاولوا إلى إنفصال لاستخدامه اللي الذي عاين أن يخوض لطلب لعدم
ويكون التضليل وإنما الأسد الذي يشيره المتضاد المعموى.

ولطاله آخر آخر لسياسة غالبات لسوق لنقيرته إضافاته إلى آخرها في الأصيارات

النقدية للصرف الجارى، فهو أثرها في سعر لفافة سكر لسهم يدور في كثيـر
الارتفاع لزيـر لسيـاسته، فعنـوا بـغـبـلـيـتـهـ مـلـزـيـتـهـ بـلـيـاـمـ سـيـاسـةـ نـقـدـيـةـ توـصـيـةـ
طـاحـلـيـتـ حـالـاتـ كـوـدـ عـرـجـهـ لـاـسـقـادـ لـعـوقـيـ، بـرـضـلـ سـوـمـ لـنـقـدـيـةـ حـسـنـتـاـ لـلـنـفـافـةـ لـأـورـمـ الـلـيـةـ
تـرـفـعـ أـسـعـارـ لـسـنـدـاتـ لـأـورـمـ الـلـيـةـ حـاـيـيـبـ إـنـخـاصـهـ سـعـرـ لـفـافـةـ كـفـيـقـيـ عـالـىـ
حـالـةـ لـسـنـدـاتـ حـلـسـمـ الـلـيـةـ حـاـيـيـبـ إـنـخـاصـهـ سـعـرـ لـفـافـةـ ذـيـ لـسـوـمـ، نـظـارـ الـعـلـاـمـ
الـوـسـيـلـاتـ بـيـنـ مـخـلـفـ أـسـعـارـ لـفـافـةـ عـالـىـ لـسـنـدـاتـ، سـعـرـ لـفـافـةـ ذـيـ لـسـوـمـ لـأـورـ لـذـيـ
لـيـمـخـفـ غـنـدـ زـيـادـةـ لـاـنـخـاصـهـ لـلـيـ لـأـلـاـسـتـارـاتـ جـيـرـيـةـ، وـرـيـاضـ طـلـبـ لـفـافـيـ، وـلـكـهـ
مـنـ حـالـةـ الـسـادـ وـلـرـلـودـ.

وـيـرـثـ لـعـاسـ، مـنـ حـواـيـيـعـ لـجـبـلـيـهـ لـلـزـيـ سـيـاسـةـ نـقـدـيـةـ إـنـكـاشـيـهـ، بـغـبـلـيـتـهـ لـسـنـدـاتـ
لـأـورـمـ الـلـيـةـ لـلـسـمـ، فـتـنـخـفـنـ أـسـعـارـ لـسـنـدـاتـ لـأـورـمـ الـلـيـهـ مـعـرـضـهـ لـلـسـمـ، وـرـيـفـهـ
سعـرـ لـفـافـةـ كـفـيـقـيـ عـلـىـ حـالـةـ لـأـورـمـ وـجـوـيـيـهـ بـالـتـالـيـ إـلـىـ إـنـخـاصـهـ أـسـعـارـ لـفـافـةـ ذـيـ
الـسـوـمـ، تـرـبـيـتـ عـلـيـهـ إـنـخـاصـهـ حـانـمـ عـالـىـ الـلـيـشـتـارـاتـ جـيـرـيـةـ، بـالـتـالـيـ إـنـخـاصـهـ لـفـافـيـ، وـعـاـجـلـيـتـ حـالـةـ لـأـورـمـ وـلـتـفـفـمـ رـأـسـعـارـ لـفـافـةـ، وـلـيـ لـرـفـ لـزـيـ منـ خـدـمـ
لـجـبـلـيـهـ لـلـزـيـ بـسـعـ لـغـرـافـتـهـ لـأـورـمـ الـلـيـةـ.

وـتـرـدـ بـيـنـتـ لـجـبـلـيـتـ اـعـلـيـاتـ، أـنـ سـيـاسـةـ عـلـيـاتـ لـسـوـمـ لـفـافـةـ، لـيـ لـرـفـ إـلـىـ الـلـيـ

لـزـيـ إـنـخـاصـهـ لـلـيـ، بـأـلـاـسـتـارـاتـ نـقـدـيـةـ إـنـكـاشـيـهـ لـلـيـ لـلـزـيـ نـعـالـيـهـ مـنـ إـنـخـاصـهـ
نـقـدـيـةـ توـسـفـيـةـ، وـتـرـدـ خـالـيـتـ سـيـاسـةـ مـلـيـاتـ لـسـوـمـ لـفـافـةـ ماـذـ مـاـقـرـبـتـهـ فـيـ لـوـقـ

نصلب بسيارات سفر اعادة كفوم وسفر اعادة خمسة لازيه فضلاً، لتقدير الخاتمة لزيارة
منسق تحالف سيارات خرفا تاكل سيارات الارض، ونريد من غاليرافى احصل على
الغضى الذي شغب ازوله تقييفه. ولذا حان الوقت أن سيارات سمو مقصودة
صلب بالتعاون مع سيارات سفر اعادة كفوم في السيارة على التوفقات لتفريحنا

بيان انتم سيارات اسرار في هذه كانت عائنة انت حمل كلية لتناقض لموجود بين الارض
الاطلية ركيابه لازل تعال سفر اعادة كفوم، كيف

تقسم عاليات سمو مقصودة بالازيا الارضية:

١. يحكم خطا لينك الذي يسلكه، لازمه لور الذي يجد بجم لملاوي العمليات (بعها ماء)
ام شرائي). ولا يخفي هذه لبرهان من الحكم في الارض لاقري، مثل حمل اعادة كفوم الذي
يستطيع لينك الذي عن طريقه يخبيه أن يشجع او يشنط لينوك على خصم قرض
ولذلك لا يستطيع أن يحبها سهل حياشر على الازم بجم معين من لعوبه.

٢. تقسم عمليات سمو مقصودة بالازيا: حيث يكانت لينك طركي انت يمارسا بآبي قر
يشاد، صفيحة انت ام كبيرا، مفتاح لينك انت امرأة تغييرات كبيرة، مرها مات
حرثرا، عانه يستطيع تقييم ذلك من خلاله عمليات (بعض ارشاد كبيرة في سمو مقصودة
كراتي كمال في الارض انت امرأة تغييرات كبيرة.

٣. تتم عمليات لسوق مقصورة بسرعة تفريح إيجارها، حيث يستطيع العنكبوت ملزكي أن يوقف
اندماجيه أو ينبع من مصدره إلى باعه أو من باعه إلى مصدره، مما يتحقق بالطرف
ذلك. كما يكشف قطاع حافن عمليات التصنيع قبل إنتاجه حيث تتم عمليات
بيع أو بيع في بحث الازم، حيث يُعلن بطبعه فوراً صحيح لهذا القطاع
ذلك عمليات خاصية، ثالثاً (أو بيع) في السوق مقصورة دون صدوره ذلك ودون
الإفراج بالسوق.

٤. تتم عمليات لسوق مقصورة بسرعة تفريحة نظراً لضباب الإيجار التي تحيط
في المراكب، فضلاً عن ذلك ملزكي في تفريحة الإيجار التي تحيط
معالمه إلا أنه يصر على بحث الازم لممارسة طقوسها في السوق مقصورة، وبرغم
الملاكات مجرد إعلان عن هذا القرار.

وبناءً على ذلك أن عمليات لسوق مقصورة، لا يكفي أن تتم بالأسوء وهو سوق مقصورة
وطلاقة للصناديق، ولابد أن تنجح وتحتاج القدرة إلى إيجار العنكبوت ملزكي وجمه
على عدم تفريحة بأي طرح لشائع التي يمكن أن تجري على الملاكات الأخرى.

٥. معاشرة الأخطاطي لتفريحة القائمة:

~~~~~ إن تغيراته تنسى الأخطاطيات فما زلت  
(طلاقة سابقاً) تؤدي إلى تفريحة لتفريحة من ذلك تغير طقوسها لتفريحة  
حيث يستطيع العنكبوت ملزكي بغير لبس معاشرة أن يوحى في بحث الاتزان لزكي  
تفريحة إيجاره إلى زيارتها، وأن تبهر بالطالع في بحث المعمود لورقة

فيه حجم واضح لإدخاله، وذلك منه ما يتضمنه ذلك المترتب على نفسية الأفراد  
القائمة، التي يجب أن تلتزم بـ طابور الفوج إيجابية إلما ناظمة عليها خاصاً  
ـ طابور الفوج والأوضاع الاقتصادية، تقتضي أن تتيح لذوي المترتب على نفسية  
ـ سياسة توسيعها، فـ يزيد إلى تحفيظ نسبة الإصدامات التي ينتهي من أجل التوسيع  
ـ حيث ينعدم في ذلك إرتفاع قيمتها مقطعاً لذوي المترتب على نفسية  
ـ إلى أن كلية طلاب الاتهامات تتضاعف بـ ٣٠٪، أمّا إذا استضفت طابور الفوج  
ـ الاقتصادية، وأن تتيح لذوي المترتب على نفسية سياسة توسيعها، فإنها  
ـ المترتبة على نفسية الإصدامات التي ينتهي إلما ناظمة وبالتالي تقل قيمة مقطعاً لذوي  
ـ المترتب على نفسية الإصدامات التي ينتهي إلما ناظمة وبالتالي تقل قيمة مقطعاً لذوي  
ـ المترتب على نفسية الإصدامات التي ينتهي إلما ناظمة وبالتالي تقل قيمة مقطعاً لذوي  
ـ المترتب على نفسية الإصدامات التي ينتهي إلما ناظمة وبالتالي تقل قيمة مقطعاً لذوي

ويلاحظ أن هذه السياسة لا تطال فعاليات توفر شرط معينات، فعاليات  
السوق المفتوحة خلاً من طلب استدراكها كنهاية فعالية توفر معايير  
الاستدراك، ولكن يجلب سياسة الأحياء التي لا تكفي وعالية عن استدراك  
الذاتيات التي قد لا يوجد خيراً بسوق المستدراك بالمستوى المطلوب، مما يلاحظ  
أن هذه السياسة لا يكتفي باستدراك إثارة وظائف خرات بصريه كما هو الحال  
عند اتجاه سياسة السوق التي عانى استدراكه عن غرائب بصريه قد تصل  
إلى استدراكه بوجهها، مما يعني أن التغيير لصالح ذي نسبة

ثانياً: وسائل الرقابة النوعية:-

تستهدف الأساليب النوعية للسياسة النقدية توجيه الائتمان صوب بعض القطاعات الاقتصادية التي تمتلأ أهمية استراتيجية والتاثير على حجم القروض الممنوحة إلى قطاعات خاصة في الاقتصاد وكلفة الحصول عليه أحد استحقاقها فهو موجه نحو التمييز بين أنواع الائتمان المصرفي وتوزيعه بين مختلف الفعاليات والأنشطة المكونة للاقتصاد القومي حسب أفضليتها وأهميتها كتسهيل شروط حصول المشروعات الإنتاجية الزراعية والصناعية على القروض المصرافية بالقياس إلى المشاريع الاستهلاكية ، وعليه تتضمن الوسائل النوعية للرقابة الائتمانية مجموعة من الإجراءات التي تتخذها السلطات النقدية لغرض تشجيع أنواع معينة من الإنفاق أو الاستثمار المنتجة وتوجيه تدفق الائتمان إليها وإحداث التوسيع المرغوب فيها، أو وقف التوسيع المغالٍ فيه وغير المرغوب في أنواع أخرى من الاستخدامات عن طريق التأثير المباشر على الائتمان المصرفي نفسه. أي على سياسة الإقراض التي تنتهجها البنوك وغيرها من المؤسسات المالية الوسيطة. فمثلاً تتخذ هذه الوسائل للحد من القروض الممنوحة للمستوردين للسلع الاستهلاكية غير الضرورية أو عدم تشجيع القروض الموجهة للبناء وشراء السندات بقصد المضاربة. ويمكن أن تقوم السلطات النقدية من خلال الحكم الكيفي لحجم معين من الائتمان بإحداث نقلة نوعية من الاستعمالات التقليدية إلى قنوات جديدة تكفل معالجة ميزان المدفوعات ودعم الاقتصاد الوطني وتعزيز قدراته الإنتاجية.

وهكذا تعتبر الأدوات النوعية للسياسة النقدية أدوات لها تأثيرها المباشر على المقرض والمقترض في آن واحد فهي (الأدوات النوعية) تمارس تأثيراً نوعياً وكثيراً على مستوى طلب القروض وكذلك على مستوى قدرة المؤسسات المالية على الإقراض، فقد تتوفر لدى المصارف الرغبة والمقدرة على تمويل بعض الاستثمارات إلا أنها تفتقر عن القيام بها لأن توجهات الوحدات الاقتصادية المفترضة لا تتفق وأهداف هذه الأساليب لو لأنها لا توفر الضمانات الكافية لأنواع معينة من متطلباتها، ومن أهم الأساليب النوعية التي تستخدمها السلطات النقدية لتوجيه الائتمان توجيهها ينسجم وأهداف السياسة الاقتصادية العامة ما يأتي:-

## ١. تنظيم الائتمان الاستهلاكي:-

ظهر هذا النوع من الرقابة على الائتمان في الدول الصناعية خلال عقد الأربعينات من القرن الحالي. وطبقته الولايات المتحدة خلال الحرب العالمية الثانية ضمن برنامج اقتصادي لمعالجة الضغوط التضخمية والحد من الطلب على بعض المواد الاستراتيجية كما اعتقدته حكومة الرئيس الأمريكي (كارتر) في مطلع الثمانينات كأداة في معالجة التضخم وبموجب هذا النوع من الرقابة يجري تنظيم الائتمان للأغراض الاستهلاكية عن طريق قواعد معينة لتنظيم البيع بالتقسيط للسلع الاستهلاكية المعمرة وأبرز هذه القواعد هي:

ا- قيام البنك المركزي بتحديد المبلغ الواجب دفعه مقدم كجزء من قيمة السلعة المشتراة في حالة رفع البنك المركزي لدفعة النقدية الأولى اللازمة لشراء هذه السلع لأدى ذلك إلى خفض طلب الائتمان لهذا الغرض.

ب- تحديد مدة سداد الائتمان الاستهلاكي ، فإذا قام البنك المركزي بتقصير مدة السداد فإن ذلك يؤدي إلى زيادة قيمة القسط الشهري الواجب دفعه، وهذا من شأنه أن يحد من طلب الائتمان من قبل المستهلكين.

## ٢. الافتراض بواسطة السندات مع تحديد هامش الضمان:-

وقد يتم تنظيم الائتمان عن طريق السماح للأفراد وخاصة المضاربين بالافتراض من المصارف بضمانت السندات المشتراة في فترة سابقة بشرط التقيد بهامش الضمان أو متطلبات الهامش Margin Requirement ويعرف بأنه النسبة بين القيمة السوقية للسندات المقدمة كضمان للقرض والتي لا يجوز إقراضها من قبل المصارف أو المتعاملين بالسندات. أو أنه يمثل الفرق بين القيمة السوقية Market Value للسندات وقيمة القرض Loan Value بعبارة أخرى إن قيمة القرض التي تمنح بضمانت السندات تعادل الفرق بين القيمة السوقية للسندات وهامش الضمان. فلو أن أحد المضاربين اشتري سندات بقيمة 2000 دينار في وقت كان فيه هامش الضمان 10% فإنه يتبع على مشتري السندات أن يدفع نقداً 10% من قيمة السندات أي 2000 دينار ويفترض الجزء

المتلقى من قيمتها من المصادر أي أنه يستخدم المندatas كضمان لقروضه تعادل قيمتها 1800 دينار فإذا رأى البنك المركزي أن المصادر التجارية غالٍ في قراضتها للمضاربين فإنه يلجأ إلى رفع هامش الضمان إلى 30% وبذلك يسمح للمصارف التجارية بان تفرض فقط 70% من القيمة السوقية للمندات أي 1400 دينار، وهكذا فإن تغير هامش الضمان يضع قيادة كميا مباشرة على مقدار القروض التي تتبعها المصادر تحت تصرف العملاء وخاصة المضاربين في البورصات.

### 3. تنظيم الائتمان الممنوح لغرض البناء:-

إن تنظيم الطلب على الائتمان يتم هنا عن طريق تثبيت حد أعلى لمبلغ القرض المخصص لبناء المساكن وتحديد فترة استرداد المبالغ المقترضة، طبق هذا النوع من الرقابة في الولايات المتحدة خلال الحرب العالمية الثانية وال الحرب الكورية في محاولة لکبح للموجات التضخمية وهو ما يعني أن هذا التنظيم يماثل في آثاره الاقتصادية الائتمان الممنوح لشراء السلع الاستهلاكية المعمرة.

### 4. التأثير أو الاقناع الأدبي (Moral Suasion) :-

تعتبر هذه السياسة سلاح من أسلحة البنك المركزي في توجيه النصح للمصارف التجارية وذلك بعدم التوسيع في تقديم القروض وخاصة القروض التي توجه للمضاربة إذا سارت أن في ذلك ثمة خطر على الاقتصاد القومي ويأخذ هذا التوجيه الأدبي أشكال مختلفة منها إرسال مذكرات إلى المصارف الأعضاء بالامتناع عن قبول أوراق معينة أو عدم الإقران لمشاريعات معينة، كما تأخذ شكل تحذير بعدم قبول إعادة الخصم لبعض الأوراق التجارية أو عدم تقديم الأموال المطلوبة كما تعمل أيضا لإقناع المصارف على التوسيع في الائتمان كما حدث في أثناء الحرب العالمية الثانية في الولايات المتحدة حينما أوعزت البنوك المركزية إلى المصارف الأعضاء لتقديم ما تحتاجه الصناعات الأساسية من الائتمان.

ولكن مدى نجاح هذه السياسة يتوقف على :-

- أ- مدى أهمية البنك المركزي بالنسبة للمصارف الأخرى
- ب- مدى التعاون بين المصارف التجارية والبنك المركزي

#### 5. التأثير المباشر (Direct Action)

و يقصد به الموافقة أو عدم الموافقة على سياسات الاستثمار والإقراض للمصارف التجارية وبقية المؤسسات المالية. وفرض العقوبات على المصارف التي تنتهك ممارسات غير ملائمة من وجهة نظر السلطات النقابية وأهم الإجراءات المباشرة هي:-

- أ- رفض البنك المركزي إجراء عملية إعادة الخصم لصالح المصارف التجارية عند إعلان عدم موافقته على سياساتها الاستثمارية كما لو اتخذت من نشاط المصاربة في السلع والعقار والأسهم والسنداط أساس لفعالياتها المصرفية.
- ب- رفض البنك المركزي إمداد المصارف التجارية بالاحتياطيات النقدية الإضافية في حالة تجاوز قروضها الحدود العليا المقررة للإقراض في القطاعات التي لا ترغب السلطات النقدية التوسيع فيها.
- ج- تحديد المبالغ التي تمنحها المصارف التجارية كنسبة من رأس المالها واحتياطاتها مقابل ضمان الأسهم والسنداط.
- د- إلزام المصارف التجارية وبقية المؤسسات المالية على توجيه جانب من مواردها صوب الموجودات المسائلة والخالية من المخاطر، كالاستثمار في السنداط الحكومية وحوالات الخزينة. وترمي السلطات النقدية من وراء هذا الالتزام تدعيم الاحتياطيات الأولية للمصارف التجارية وتوفير الضمان للمودعين وتمكين القطاع الحكومي من سد احتياجاتة من الموارد النقدية بكلفة منخفضة.

هـ- التمييز ما بين أسعار الفائدة طبقاً للغرض من استعمال الائتمان كان يكون سعر الفائدة على القروض الصناعية والزراعية أقل من مثيله على القروض التجارية أو العقارية.

و- تخويل البنك المركزي صلاحية تحديد الحدود العليا لأسعار الفائدة التي تدفعها المصادر التجارية على الودائع التي تستوفيهما من عمليات الانتeman وفق أغراض القروض.

ز- تحديد نوع الموجودات من أدوات مالية وتجارية القابلة لإعادة الخصم المستخدمة كجزء من متطلبات الاحتياطي القانوني.

ح- وضع حد أقصى لقيمة فقرات معينة من مطلوبات المصارف التجارية التي تقوم بإصدارها كالودائع الجارية، وبهذا المعنى قد يفرض البنك المركزي حدود قصوى لقيمة قروضها الممنوحة للاقتصاد عن طريق خصم حوالات الخزينة والأوراق التجارية.

طـ. وضع حد أقصى لقيمة القروض التي يقدمها البنك المركزي إلى المصادر التجارية عن طريق إعادة الخصم خلال فترة زمنية معينة، وقد يطلب البنك المركزي من هذه المصادر دفع سعر فائدة عقابي (إضافي) علاوة على سعر إعادة الخصم في حالة تجاوزها لما هو مقرر رسميا.

# ~~طبيعة السياسة النقدية في الدول النامية~~

لأن المنشرات تبدأها بغياب الجهاز

~~جورج دبليو ستيبلز أبحاث الأقمار الاصطناعية المكتملة أو العامة للرتابة على الاتصالات في الدول النامية~~  
~~يتصل إلى إمكانية الأسلوب الترويجي~~

## ~~لعمل الرابع حدثت خالد حاتم مسائل السياسة النقدية~~

### ~~أولاً: وسائل السياسة النقدية الكعيبة في الدول النامية.~~

#### ~~1- سعر البنك: (سعر اعارة لفظهم)~~

نكرنا في الصفحة السابقة أن نجاح هذه الأداة يعتمد على مدى قيام التعامل بالأوراق التجارية ذات الموصفات المحددة (قصيرة الأجل وتحصل على الأقل توقيع من تكون ناشئة عن المعاملات التجارية) وال موجودات المالية الحكومية لقصيرة الأجل كحوالات الخزينة، ومدى اعتماد المصرف التجاري على البنك المركزي في معالجة مشكلة التضخم في السيولة بالاقتراض منه لو يأخذ خصم الأوراق التجارية لحوالات الخزينة باعتباره الملاجا الأخير للاقتراض.

فيما يتعلق بالشرط الأول: قد يبينا قبل قليل أن بدء انبساط ضيق السوق النقدية في الأقطار النامية هي قلة المتداول من هذه الأصول المالية لقصيرة الأجل. فالتجارة المطبية أو الداخلية يجري تمويلها وتسويتها معملاً بها بوساطة لستخدم الفعلة ويكون لستخدام الأوراق التجارية في حدود ضيقة جداً وليس ذلك إلا علمنا أن 80% من حجم الاتصال المنزح في بعض الأقطار النامية يتذبذب على المكتوف كالكويت، ثم إن حكومات هذه الأقطار تعتمد مواجهة العجز في مواردها (عجز الميزانية العامة) عن طريق الاقتراض مباشرة من الجهاز المالي بدلاً من اللجوء إلى إصدار سندات حكومية ومن الناحية الأخرى: تحتفظ المصارف التجارية بالاحتياطيات تعبئه ضخمة لأسباب عديدة منها وضع ميزان المدفوعات المتقلب، عدم الاستقرار السياسي والسيوف الشائنة على الودائع مما يمكنها من الاستغناء عن اللجوء إلى البنك المركزي طلباً للسيولة، أي إن المصارف التجارية تكون واقعة خارج البنك المركزي وتلعب الطبيعة التصديرية لهذه الأقطار وما يرافقها من تقلبات عنيفة ومستمرة في ميزان المدفوعات دوراً بارزاً في التحكم في سياسة الاحتياطي للمصارف التجارية.

دول النامية ثم

فالتحسن الذي يطرأ على ميزان المدفوعات والذي يستند أصلاً إلى زيادة الإيرادات الخارجية الناجمة عن زيادة حجم الصادرات من المولد الأولية لارتفاع أسعارها يؤدي إلى تراكم الاحتياطات النقدية الأجنبية والمحليه لديه.

وهذا من شأنه أن يعزز قاعدها الاقتصادية ومن ثم من خلال وفرة الائتمان يقوى تأثيرها على عرض النقد ولكن ضعف ذيادة ميزان المدفوعات ي Orrر أيضاً لحفظ المصادر التجاريه بمثيل هذا النمط من السيولة العالية، لأن ذلك يجعلها قادرة على تلبية حاجاتهتمويل التجارة الداخلية والخارجية، وهذا لا يمكن أن يحصل إلا إذا لاحظت بالاحتياطات نقدية كبيرة ثم إن التقلب في الاتجاهات والمواقف الاجتماعية والاقتصادية والأوضاع السياسية يمكن أيضاً وراء ميل المصادر إلى الاحتفاظ بأرصدة نقدية زائدة، وهكذا تجد أن البنك المركزي يفقد سيطرته في مرحلة الائتمان والتحكم في عرض النقد بوسائله هذه السياسة إذالم تشعر المصادر التجارية بالحاجة إلى الاقتراض منه.

ثم إن هناك حدوداً تتطلب من فرص نجاح هذه الأداة كوسيلة من وسائل الرقابة الكمية أو العامة للسياسة النقدية في الدول النامية. ويتمثل ذلك أولاً في وجود فرق Spread واسع بين إعادة الخصم الذي يطبقه البنك المركزي وأسعار الفائدة السادسة في السوق النقدية، في حين أن فاعلية سياسة البنك المركزي والأسعار تتطلب وجود علاقة قوية بين سعر إعادة الخصم وأسعار الفائدة على القروض التي تمنحها المصادر التجارية، كما لو كان سعر إعادة الخصم 2.5% بينما أسعار الفائدة قصيرة الأجل في السوق النقدية 5.5% ففي مثل هذه الحالة فإن التغيرات في سعر إعادة الخصم بمنقطة أو نقطتين لا تؤثر على ممارسة المصادر التجارية للجوء إلى البنك المركزي طلبًا للسيولة عن طريق إعادة خصم ما لديها من أوراق تجارية ومالية في محفظتها الاستثمارية كلما نسبت مواردتها النقدية، وهذا هو واحد من الأمثلات الذي يفسر الطبيعة التوسعية للسياسة النقدية في الأقطار النامية، ولا يخفى أن هذا التوسيع النطوي المستمر وما يفضي إليه من ارتفاع في مستويات الأسعار المحلية بسبب عدم مرونة العرض الحقيقي من السلع والخدمات يزيد من الطلب الاسمي على الائتمان وينتهي بزيادة أسعار الفائدة.

أي بدء لتساع التعامل  
على الأجل توقيع  
حكومة المصير الأجل  
المركزي في معالجة  
 التجارية أو حوالات

انتهت السوق النقدية  
برة الأجل: فالتجارة  
خدم العطاء ويكون  
كذا علمنا 80%  
صب على المكتوف  
ي واردها عجز  
بدلاً من اللجوء إلى  
 التجارية باحتياطيات  
 عن الاستقرار.  
الجوء إلى البنك  
مع البنك المركزي  
مستمر في ميزان  
تجارية.

ونسبة قيد آخر على سياسة سعر البنك في البلدان النامية ناتج عن أهمية القطاع المضاربي فيها فالاتجاه العام في هذه الأقطار هو ميل الأفراد إلى الاستثمار في النشاطات المضاربية (للعقارات، الأراضي، السلع الاستهلاكية والسلع الدائمة، الذهب) ذات العائد السريع والكلفة المنخفضة، المعروف أن سعة هذه النشاطات تمنح الأفراد المتعلمين لها سلطة واسعة في تحديد سعر السلع التي يجري التعامل في نطاقها وما يتبع ذلك من تحقيق أرباح مضاربية عالية، لذلك لا يجد المضاربون صعوبة في عكس أي ربط في كلفة الإقراض على سعر السلع وهو ما يعني أن هذه النشاطات لا تتأثر بتغيرات سعر الفائدة في السوق الندية، لو أن طلب الائتمان من قبل هذه النشاطات هو غير من بالنسبة لتكلفة الحصول على الأموال من المصرف، فهي تستمر في الإقراض حتى ولو بسعر مرتفعة.

ومن المعروف أيضاً أن التمويل الذي يلعب دوراً مهماً في تمويل الاستثمار في الدول النامية، على الرغم من صغر حجمه يقتصر على الدول المتقدمة صناعياً، ونعني بالتمويل الذي هنا رؤوس الأموال الخاصة أو العائلية وليس رؤوس الأموال الناجمة عن عدم توزيع حصص الأرباح في إطار المشروعات الإنتاجية الكبيرة، ولما لا شك فيه أن وجود هذا المصتدر التمويلي يشكل عامل مهم في إضعاف فاعلية سعر البنك لأنه يقلل من لجوء الوحدات الاقتصادية إلى المصارف التجارية الحصول على ما يلزمها من موارد نقدية وبالتالي من أهمية الائتمان المصرفي في تمويل الاقتصاد وأخيراً تضعف فاعلية هذه الأداة في الأقطار النامية لأن نسبة مهمة من المصارف التجارية العاملة في الأقطار النامية هي فروع لمؤسسات مصرفيّة أجنبية حيث تستطيع الاعتماد عليها في الحصول على موارد نقدية بصناعة كلما لست بحاجة لذلك بدلاً من الاعتماد على البنك المركزي المحلي ولجوء إلى مصادر التمويل الخارجية يضفي بلا ريب على سياسة المصارف الإقراضية والاستثمارية طابعاً استقلالياً عن سياسة البنك المركزي الانتمائية.

## ٢. عصيلات السوق المفتوحة:-

نكرنا قبل قليل أن ضمن نجاح عصيلات السوق المفتوحة يعتمد على توفر سوق نقدية ومالية منظمة وواسعة ونشطة للسندات، بهذا المعنى يجب أن يتداول في السوق مقدير كافية من السندات المرغوبة من قبل جميع الأطراف المتعاملة في السوق مثل البنك المركزي والمصارف التجارية، المصارف المتخصصة، شركات التأمين، شركات الاستثمار، الأفراد والمشروعات.

ولأن تكون هذه السندات ملائمة للبيع والشراء في السوق، ولا يبالغ في شيء إذا قلنا إن البلدان النامية لا تزال تفتقر إلى مثل هذا السوق قحجم التداول في الأوراق الحكومية يعكم سوقا ضيقاً ومحدودة للغاية بسبب محدودية الإصدار لهذا النوع من الموجودات القابلة للتسويق.

أما سوق الأوراق المالية لخاصة فإنه هو الآخر يقسم بالخلاف والضيق لخوب المؤسسات المتخصصة في إصدار مثل هذه السندات وقلة عدد الشركات المساهمة وميل الأفراد نحو توجيه مديرياتهم النقدية صوب مستثمارات ذات إنتاجية لجماعية منخفضة كالاستثمار في العقار والأراضي والذهب، هنالك حد آخر على هذه السوق يتعلق بالواقع العملي لإدارة الدين العام في الدول النامية، ويتمثل في سعي حكومات هذه الأقطار إلى تقليل كلفة الدين العام عن طريق جعل أسعار الفائدة منخفضة نسبياً على سندات الحكومة مما يقلل من جانبيتها ويتحول دون تنفيذ مديريات الأفراد والمؤسسات المالية نحو هذه الموجودات المالية.

ولين هناك من شك في أن مثل هذه الأوضاع تؤدي إلى فشل فعالية سياسة السوق المفتوحة، فصغر حجم السندات يعني هدف التحكم في الائتمان فيبيع السندات في السوق من قبل البنك المركزي بقصد امتصاص الاحتياطيات النقدية الفائضة لدى مصارف إلى توظيف لموالها الفائضة في الخارج، ثم إن قلة التعامل بال موجودات المالية الخاصة والحكومية والذي هو أحد صور ضيق السوق في الأقطار النامية يخلق

صعوبات عديدة لحامليها من مصارف وأفراد ومشروعات عند إعلان رغبتهم في بيعها، مما يؤثر تأثيراً ضاراً على أسعارها. ومع ذلك فقد يستهدف البنك المركزي من عمليات السوق المفتوحة في الأقطار النامية دعم لسعر السندات عن طريق التدخل الشرقيها عند ميل أسعارها للانخفاض أو بيعها عاد ميل أسعارها إلى الارتفاع.

### 3. الاحتياطي النقدي القانوني:-

يرى بعض الاقتصاديين أن التغير في نسبة الاحتياطي القانوني يعتبر من فتح وسائل الرقابة الكمية لو العملة على الائتمان في الأقطار النامية لأنها لا تحتاج إلى سوق نقدية ومالية متغيرة وإن قدرها فوري على حجم الأرصدة النقدية المتخصصة التي تحفظ بها المصارف التجارية. بذلك تتجاوز نقلط الضغف التي لمسناها في سياسة بنك السوق المفتوحة.

ومع ذلك فإن نجاح استعمال هذه الوسيلة في الأقطار النامية أمر مشكوك فيه لأن كانت المصارف التجارية تحفظ بالاحتياطيين نقدية كبيرة تؤهلاًها على الاستمرار في التوسيع في عملياتها الائتمانية والمالية حتى مع رفع نسبة الاحتياطي القانوني، لو إذا كانت الحدود العليا لنسبة الاحتياطي القانوني مشتبأة من قبل القوتين لمصير قيمة المعسول بها. لو عندما تتغير المصارف التجارية في الداخل مما وظفته في الأسواق النقدية والمالية العالمية.

في جميع هذه الحالات تكون فعالية رفع نسبة الاحتياطي القانوني في التأثير على حجم الائتمان للمصرف محدودة وبنفس المنطق فإن تخفاض النسبة قد لا يؤدي إلى النتائج المرجوة إذا كان المصارف تشعر بضعف المركز الائتماني للوحدات الاقتصادية المقترضة أو إذا كانت هذه الوحدات غير راغبة في الاقتراض.

### ثانياً: وسائل السياسة النقدية النوعية في الدول النامية:-

أشرنا إلى صعوبة الاعتماد في الأقطار النامية على أدوات لرقابة لكمية في التحكم في الائتمان وبالتالي إلى التأثير على عرض النقد، فهذه الوسائل وسبل طبيعتها

العلمة تعامل جميع النشاطات على حد سواء أي لا تميز في قدرها في التنمية والتغيرات المضاربة. ما بين الصناعات الاستثمارية والصناعات الاستهلاكية مما قد يؤدي إلى تغير تضخمية غير محدودة لا تسجم ومصلحة النمو الاقتصادي المنشود. في حين أن البلدان النامية تكون بمسن العلاجة إلى معاملة تفضيلية للاستثمارات بشكل يخدم أهداف التنمية الاقتصادية لأن بنية التخلف تخلق ميلاً لدى الأفراد الاقتصاديين نحو تفضيل قطاع معينة من الإنفاق كالمستثمار في تخزين السلع والعقارات والأراضي الزراعية التي لا تعود على قطر بمرونة اجتماعية بسبب افتلاجتهم المنخفضة من وجهة نظر التنمية الاقتصادية. أضاف إلى ذلك ميل المصارف التجارية في هذه الأقطار إلى تفضيل القروض لقصيرة الأجل الموجهة أساساً إلى تمويل النشاطات التجارية دون القطاعات الأخرى كالصناعة والزراعة التي لا تحتاج إلى استمرار طويلة الأجل ومرد ذلك هو ان القروض التجارية لقصيرة الأجل تصنفي نفسها بنفسها أو ذاتية التصفية self-liquidating loans بمعنى أنها سريعة التصفية ومضمونة لأن تسدیدها يتم من العوائد التي تنشأ على استخدامها في الانتاج والاستيراد والتصدير والتسويق. ولتجاوز هذه المسألة يذهب بعض الاقتصاديين إلى أن السياسة الإنمائية الملائمة لظروف التخلف الاقتصادي هي التي تستند على الرقابة النوعية على الائتمان ويستدلون في ذلك على حجج معينة وهي:-

(1) أن الرقابة النوعية تستطيع التصدي للاتجاهات المضاربة التي تغذي وتوجّه حمى الموجات التضخمية في الأقطار النامية عن طريق منع توجيه تدفق الائتمان إليها، وعليه تسمح هذه الأساليب بمكافحة التضخم دون إعاقة الانتاج. وهو أمر يصعب تحقيقه في ظل سياسة إنمائية عامة.

(2) أن الرقابة النوعية تسمح بتمويل وتوسيع القطاعات الإنتاجية الأكثر اندماجاً في بقية أجزاء الاقتصاد الوطني أو تسريع اندماج القطاعات التي لا تزال تعاني من تكؤ في كفالتها الاقتصادية بسبب نقص مواردها المالية. وفي ذلك خطوة نحو الأمل في رفع القدرة الإنتاجية عن طريق توسيع الهيكل الإنتاجي.

(3) أنها تسمح بالحد من التوسيع المبالغ فيه في تمويل بعض القطاعات أو المشاريع إلى بعد مما تسمح قابلية الاقتصاد على الاستيعاب، فحجم الائتمان يحدد ويوجه وفق خطة موجهة توجيهاً سيداً بحيث لا يترتب عليها أي تهديد لاستقرار النقد.

(4) إن وسائل الرقابة النوعية موجهة في إطار خطة تنمية ووفق لولويات لتأمين التمويل المتسلسق والمتوازن للنمو الاقتصادي، فهي مصممة بشكل خاص لتجنب حصول اختلاف بين القطاعات والفراء الإنتاجية والمتلاطج الجغرافية عن طريق التوزيع المتباين للائتمان.

(5) بما أن أساليب الرقابة النوعية تهدف إلى تمويل الاستثمارات الأكثر إنتاجية وفترة اجتماعية قليلة ماتتحقق من مولد مالية يتعذر خير ضمان لامتناد مبالغ الفروض المنوحة من قبل المصارف.

(6) تصلح وسائل الرقابة النوعية كبيل السياسة الاقتصادية العامة أو الكمية في لوقت التضخم غير الحاد Mild Inflation وكونها لها في لوقت تنفيذ برنامج نقدى استقرارى، وفي مثل هذه الحالات يمكن قيام السلطة النقدية بمحبب تحقق الائتمان إلى النشاط غير المرغوب من وجهة نظر التنمية الاقتصادية كالاستثمار والبناء وتحويله إلى النشاط المراد تشجيعها لأنها تسمح ومتطلبات التنمية.

وعلى الرغم من وجاهة هذه الآراء المطروحة لتبرير استعمال الوسائل النوعية في الدول النامية، فإن هناك من يعتقد في لومساط الاقتصادي عدم فاعليتها للأسباب الآتية:-

1) صعوبة تطبيق الأسلوب النوعية للرقابة على الائتمان بسبب عدم التأكيد من انتظام وتوافق السياسات الاقتصادية التي تتبعها المصارف التجارية والمؤسسات المالية الوسيطة الأخرى وكذلك اتجاهات المستثمر للمفترضين مع السياسة الاقتصادية النوعية التي ترغبتها السلطات النقدية، حتى لو لسعنا الشق الأول من الاعتراض بافتراض أن المؤسسات المالية تعمل تحت إشراف البنك المركزي وبالتالي إمكانية مراقبتها عن كثب

ويظل تسلطها الالتفافية غير المرغوبة من وجهة نظر السلطات النقدية قلّين هناك ما يضمن نجاح الأسلوب للتوعية للميالدة النقدية بصعوبة التأكيد من أن الترويض المعنوحة متوجهة تلقيا نحو الاستعمالات المنتجة يخالصه وإن الوحدات الاقتصادية المعرضة في هذه الأقطار تمثل نحو الاستثمارات غير النفعية لعملية التمويل الاقتصادي.

(2) من المعلوم فـهـ يوجد إلى جوار الأفراد من المصارف التمويل الذي كلفوا لتنمية الاستثمار وهذا يصبح بالإمكان توجيه الأموال الخالصة صوب الاستخدامات التي تسجم وصولاً ل أصحابها ولو أنها غير محبذة من قبل السلطات النقدية.

(3) لا يتوقع أن يكون لوسائل السياسة النقدية التأثيرات سريعة وفعالة في معالجة التضخم الشديد للناتج عن التوسيع في منح الائتمان المصرفي فإذا ما استخدمت كلورات وحيدة أو بديلة عن وسائل السياسة النقدية لكمية لم العامة ولسبب هو أنها وإن كانت تهدى من بعض أنواع الائتمان غير المرغوب لكنه لا يخدم أهداف التنمية إلا أن المناخ الذي تعكسه ظروف للتضخم الجامح يجعل من الصعب التأكيد من أن الترويض المعنوحة نحو الأفراد التي منحت من لجهما.

وخلاله القول به على الرعم من ملامة الرأي حول ضرورة لاستخدام وسائل السياسة النقدية النوعية في الأقطار النامية إلا أن ظروف التخلف الاقتصادي تحول دون إمكانية إعطاء حكم جازم حول فعاليتها بسبب المشاكل التي تثيرها والتي تتطرق بصعوبة رقابة وتحميس كل حالة على انتقاد عند التطبيق.

## الفصل الرابع و (الحاضر)

### استقلالية البنك المركزي

تدور التراسات النظرية الخاصة بأعمال البنوك المركزية في العصر الحديث، وكذلك الممارسة التطبيقية لهذه الأعمال في الواقع العملي، هو الاتجاهات التضخمية المتضمنة في تباين الصراع بين الآثار القصيرة والطويلة اليدي للتوسيع النقدي وبين إغراء التمويل النقدي للبنك الحكومي من ناحية، و حول الصراع بين المنافع التي تعود من عزل البنك المركزي عن الضغوط السياسية وبين مبدأ المعاملة أمام الرأى العام لأولئك المسؤولين عن اتخاذ القرارات الهامة والحساسة فيما يخص السياسات المختلفة للدولة من ناحية أخرى.

فإذا كان الرأى قد انتهى إلى أن المحافظة على استقرار الأسعار أضحت هو الهدف الرئيسي للسياسة النقدية ، التي أصبحت بدورها الوظيفية الرئيسية للبنك المركزي ، فلابد إذن أن يتتوفر للبنك المركزي المناخ المناسب لقيامه بدوره على النحو الذي يمكنه من تحقيق هذا الهدف. وهذا ثار تشكلاً تبعية البنك المركزي للسلطة التنفيذية ، وأضطراره للخطوء الضغوط السياسية ، وتنفيذ الأوامر الخاصة بتوجيه السياسة النقدية بما يتفق والأهداف التي تبغي السلطة التنفيذية تحقيقها ، والتي قد تتعارض - وإن غالباً ما تتعارض - مع هدف الحفاظ على استقرار الأسعار . ومن ثم فرضت قضية استقلالية البنك المركزي نفسها باعتبارها الشرط اللازم ، والضمانة الرئيسية لإمكان قيام البنك المركزي بوضع وتنفيذ سياساته النقدية على نحو يحقق هدف استقرار الأسعار والمحافظة على قيمة العملة .

هذا الاتجاه تطور تطوراً سريعاً في السنوات القليلة الماضية

## **البحث الأول**

### **تحديد المقصود بالاستقلالية البنك المركزية وامم متى ما**

تردد أهمية قضية استقلالية البنك المركزية يوماً بعد يوم ، سواء على المستوى النظري أو التطبيقي ، وخاصة بعد التزلاج المستمر في عدد الدول التي قاتلت مؤخراً بغير تبريرها على نحو يمنع قدرة كثيراً من الاستقلالية لبنوكها المركزية ، الأمر الذي يقتضي منها التدبر المنضبط لمفهوم استقلالية البنك المركزية وتحديد أمثلة لغير هذه الاستقلالية ، وذلك بعد أن نلقي إطلاعة موجزة على تأثير الاتجاه نحو الاستقلالية في الواقع العصلي .

## **النطلب الأول**

### **تأثير الاتجاه نحو استقلالية البنك المركزية**

زالت في العقود الماضيين الضغوط النظرية والعلمية لصالح البنك المركزية استقلاليتها في وضع وتنفيذ السياسة النقدية . هذه السلطة الضخمة للبنك المركزي يتبعها أن تكون منظمة ومحدة تجريعاً، خاصة وأنها تتطوى على تغيير جذري في العلاقة المؤسسية للبنك المركزي في مواجهة الحكومة . ولذا كانت البنك المركزية لألمانيا وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية تعد قديمة نسبياً (حيث صدرت التشريعات الخاصة بهما في عام ١٩٥٧ بالتسوية للبنك المركزي الأمريكي) .

سيطرت على العالم المالي عدّة تغييرات لتعزيز  
المركبة في العديد من الدول مثل فرنسا وبيرو بقدما  
فرزولا ، وأ Herbek عمّا نصّت عليه معاهدة ماسترخت  
الأوروبية . وهي نفس الأتجاه حدث تحول جنرال  
بنك المركبة في بعض الدول النامية . فوفقاً  
لمركبة في البلاد الرأسمالية المتقدمة ، ومن خلال  
البنوك المركزية في الدول النامية ، وبعد أن كانت  
في الغالب - موزارات المالية ، أصبحت الآن  
الاستثنائية . وبعد أن كانت هذه البنوك مضطّرّة  
بها وفقاً لوجهات حكوماتها ، سيعود دورها  
بعضها الجديدة في توجيه السياسة النقدية  
قراراً أسماعه . ونتيجة لذلك فقد العديد من  
الخاصية بينوكها المركبة لمنحها المزيد من  
شرق أوروبا والدول التي انفصلت عن  
الصين ، والعديد من دول أمريكا اللاتينية ،

بنوكها خاضعاً تماماً للحكومة منذ أن انشاء

١٨، أصبح مستقلًا عن الحكومة تماماً

لفرنسي Banque de France الصادر

في سبتمبر ١٩٩٢ ، والذي دخل في

فيما يخص هذا القانون أصبح معروضاً على

المركبة أن يتلقوا أي تعليمات من أي

الاحتياط الخاضع بهذه المناسبة ثار

Jean إلى أن الكلمة العابراً في

تواردت السياسة النقدية لصالح المركزي ، وأن التغيير الجديد يعبر  
عن تسلّك الرئيس بالذلة على مناني ستوله عملتهم ، وأن هذا  
الاستقلال سهل للمشرعين من خلال منعهم عملة مستقرة ، وكذلك  
الآخرين من خلال احتفاظ بقدرهم ومدخراتهم بقدرها الشرائية . ولكن  
من جانب آخر ، شار المحافظ إلى أنه في دولة ديمقراطية - كنديا -  
يُطعن على جهة لجنة مساعدة مستقلة كالبنك المركزي أن تتبع الآخرين وأن  
تُطرح لهم وأن يُطلب على كل ما يريدون الاستفسار عنه في المستثمرون  
والأسوق والرأي العام بصفة عامة أصبحوا هم الناجحين لرجال البنك  
المركبة ، الذين أصبحوا لهم مسؤوليات جديدة أكبر من مسؤولياتهم التي  
كانت تواجه الحكومة .

### المطلب الثاني

#### مفهوم استقلالية البنك المركزي

ينبغي أن تحدد بدأة مفهوم استقلالية البنك المركزي بمعنى إدارة  
السياسة النقدية ، تميزاً له عما يمكن أن يختلط به من مفاهيم أخرى .  
فمن شأنه يمكن التمييز بين مفهومين لاستقلالية السياسة النقدية:

- المفهوم الأول يمثل في عزل المتطلبات النقدية عن الفيتنط السياسي  
اليومي المستمر ، وذلك من خلال وسيلة بسيطة تُسمى تتمثل في  
تعيين نوع من القواعد للسياسة النقدية Monetary Policy Rules  
فتختتم اتباعها . وفي الماضي كانت قاعدة الذهب هي المثلة لهذا  
النوع من القواعد . ولكن في ظل العياب الحالي لتمثل هذه القواعد  
ظهرت عدة اتجاهات لأنماط أخرى من القواعد ، الأمر الذي انرى  
الذئب الاقتصادي والذئب من خلال الحوار الدائر منذ وقت طويلاً  
 حول قضية "القواعد في مواجهة الحرية في التصرف" - rules -